

الوثائق المطلوبة للترشح للترقية لرتبة أستاذ تعليم عال

الملف العلمي

I- ست (6) نسخ من ترجمة ذاتية مفصلة للمترشح.

II- ست (6) نسخ من قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح.

III- خمس (5) نسخ من كل بحث علمي أو بيداغوجي ومن كل المنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح.

VI- خمس نسخ (5) من التقرير المفصل المتعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية والتأطيرية للمترشح ومشاركته في حياة المؤسسة والجامعة وعند الاقتضاء في المحيط الاجتماعي والاقتصادي (الفصل 9).

V- إمكانية إضافة خمس نسخ (5) من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمترشح معدّ من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن لا تكون هذه الشخصية عضوا بالهيئة المعنية (الفصل 44).

مع التذكير بضرورة تقديم أشغال وبحوث لم يسبق عرضها للحصول على رتبة أدنى من الرتبة المترشح لها. (الفصل 44).

ملاحظة: يدعى المترشحون إلى تقديم كافة أعمالهم العلمية في شكل نسخ ورقية مرفقة بمحامل رقمية (أقراص مضغوطة أو مغناطيسية).

الملف الإداري

1- بطاقتا (02) ترشح تسحبان من مركز الإيداع.

2 - صورتان شمسيتان للمترشح.

3- نسخة (01) من بطاقة التعريف الوطنية.

4- نسختان (02) من قرار تسمية المترشح في رتبة أستاذ محاضر للتعليم العالي.

5- قائمة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية للمترشح.

6- ثلاثة (03) ظروف متنبرة بمعلوم رسالة مضمونة الوصول تحمل عنوان المترشح.

7- ثلاث (03) مطبوعات لرسالة مضمونة الوصول تسحب من مصالح البريد، يتم تعميمها من قبل المترشح.

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقدم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدم بعد الآجال المحددة. وبإمكان من يتعذر عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، على شرط أن يكون مصحوبا بتوكيل قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على المادة المترشح لها.

الوثائق المطلوبة للترشح للانتداب في رتبة أستاذ محاضر للتعليم العالي

الملف العلمي

- I- ست نسخ (6) من ترجمة ذاتية مفصلة للمترشح.
 - II- ست نسخ (6) من قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح.
 - III- خمس (5) نسخ من الأطروحة و من مذكرة الدراسات المعمّقة أو الماجستير.
 - IV- خمس (5) نسخ من كل بحث علمي أو بيداغوجي أو تطبيقي كالمنشورات وأشغال البحث والمقالات والمذكرات والرسائل والدراسات والمداخلات والمؤلفات والمحاضرات والدروس والتمارين التعليمية وتخطيطات الدروس المنسوخة والكتب المفردة.
 - V- خمس (5) نسخ من التقرير المفصل المتعلق بالأنشطة العلمية والبيداغوجية أو التأطيرية للمترشح وعند الاقتضاء عن مشاركته في حياة المؤسسة والجامعة والمحيط الاجتماعي والاقتصادي (الفصل 15).
 - VI- إمكانية إضافة خمس نسخ (5) من تقرير متعلق بالأنشطة العلمية والبيداغوجية للمترشح معدّ من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن لا تكون هذه الشخصية عضواً بالهيئة المعنية (الفصل 44).
 - VII- يجب على المترشح عن طريق الدرس أن يقدم مطلباً كتابياً باسم رئيس اللجنة يحدد فيه الاختصاص الذي سيجري فيه اختبار الدرس طبقاً لقرار وزير التعليم العالي المتعلق بضبط قائمة الاختصاصات التي تلقى فيها دروس من قبل المترشحين أمام لجنة انتداب الأساتذة المحاضرين بالنسبة للمادة المعنية (الفصل 19).
- مع التذكير بضرورة تقديم أشغال وبحوث لم يسبق عرضها للحصول على رتبة أدنى من الرتبة المترشح لها (الفصل 44).

ملاحظة: يدعى المترشحون إلى تقديم كافة أعمالهم العلمية في شكل نسخ ورقية مرفقة بمحامل رقمية (أقراص مضغوطة أو مغناطيسية).

الملف الإداري

- يقدم المترشح الذي ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 10.
- يقدم المترشح الذي لا ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 8 والوثيقتين 11 و12.

- 1 - بطاقتنا (02) ترشح تسحبان من إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية بوزارة التعليم العالي.
 - 2 - صورتان شمسيّتان للمترشح.
 - 3- ست (6) نسخ من كلّ شهادة علمية ابتداء من البكالوريا نسختان (2) منها مطابقتان للأصل.
 - 4- ست (6) نسخ من كل قرار معادلة بالنسبة للشهادات الأجنبية نسختان (2) منها مطابقتان للأصل أو نسخة من وصل إيداع مطلب للحصول على معادلة في الشهادة المعنية.
 - 5- نسخة (01) من بطاقة التعريف الوطنية.
 - 6 - مضمون (01) ولادة في حالة صلوحية.
 - 7- ثلاثة (03) ظروف متنبرة تحمل عنوان المترشح، ظرفان منها (2) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول، وظرف (1) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ.
 - 8- ثلاث (03) مطبوعات لرسالة مضمونة الوصول ومطبوعة (1) للإعلام بالبلوغ تسحب من مصالح البريد، يتم تعميمها من قبل المترشح.
 - 9- نسختان (02) من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية.
 - 10- قائمة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية للمترشح.
 - 11- بطاقة عدد (3) في حالة صلوحية.
 - 12- شهادة طبية، لم يتعد على تاريخ تسليمها ثلاثة أشهر، تنصّ على أنّ المترشح تتوفر فيه المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس الوظائف التي يترشح إليها بكامل تراب الجمهورية التونسية.
- مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقدّم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدّم بعد الأجل المحددة. وبإمكان من يتعذر عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، على شرط أن يكون مصحوباً بتوكيل قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على المادة المترشح لها.

الوثائق المطلوبة للترشح للانتداب في رتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي

الملف العلمي

- I - ست (6) نسخ من الترجمة الذاتية المفصلة للمترشح.
 - II - ست (6) نسخ من قائمة تشتمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح.
 - II - خمس (5) نسخ من الأطروحة و من مذكرة الدراسات المعمّقة أو الماجستير.
 - IV - خمس (5) نسخ من كل عمل علمي أو بيداغوجي أو تطبيقي كالمنشورات وأشغال البحث والمقالات والمذكرات والرسائل والدراسات والمداخلات والمؤلفات والمحاضرات والدروس والتمارين التعليمية والدروس المنسوخة والكتب المفردة، إلخ...
 - V - خمس نسخ (5) من التقرير المفصل المتعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمترشح (الفصل 44).
 - VI - إمكانية إضافة خمس نسخ (5) من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية معدّ من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن لا تكون هذه الشخصية عضواً بالهيئة المعنية (الفصل 44).
- مع التذكير بضرورة تقديم أشغال وبحوث لم يسبق عرضها للحصول على رتبة أدنى من الرتبة المترشح لها (الفصل 44).

ملاحظة: يدعى المترشحون إلى تقديم كافة أعمالهم العلمية في شكل نسخ ورقية مرفقة بمحامل رقمية (أقراص مضغوطة أو مغناطيسية).

الملف الإداري

- يقدم المترشح الذي ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 10.
- يقدم المترشح الذي لا ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 8 والوثائق 11 و12.

- 1- بطاقتا (02) ترشح تسحبان من مركز الإيداع.
- 2 - صورتان شمسيّتان للمترشح.
- 3- ست (6) نسخ من كلّ شهادة علمية ابتداء من البكالوريا نسختان (2) منها مطابقتان للأصل.
- 4- ست (6) نسخ من كل قرار معادلة للشهادات الأجنبية نسختان (2) منها مطابقتان للأصل.
- 5- نسخة (01) من بطاقة التعريف الوطنية.
- 6- مضمون (01) ولادة في حالة صلوحية.
- 7- ثلاثة (03) ظروف متنبرة تحمل عنوان المترشح، ظرفان منها (2) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول، وظرف (1) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ.
- 8 - ثلاث (03) مطبوعات لرسالة مضمونة الوصول ومطبوعة (1) للإعلام بالبلوغ تسحب من مصالح البريد، يتم تعميمها من قبل المترشح.
- 9 - نسختان (02) من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية.
- 10- بطاقة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية للمترشح.
- 11- بطاقة عدد (3) في حالة صلوحية.
- 12- شهادة طبية، لا يتعدى على تاريخ تسليمها ثلاثة أشهر، تنصّ على أنّ المترشح تتوفر فيه المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس بكامل تراب الجمهورية التونسية الوظيفة التي يترشح إليها.

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقدم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدم بعد الأجل المحددة. وبإمكان من يتعذر عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، على شرط أن يكون مصحوباً بتوكيل قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على المادة المترشح لها.

الوثائق المطلوبة للترشح للترقية لرتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي

الملف العلمي

- I- ست (6) نسخ من الترجمة الذاتية المفصلة للمترشح.
 - II- ست (6) نسخ من قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح.
 - III- خمس (5) نسخ من الأطروحة و من مذكرة الدراسات المعمّقة أو الماجستير.
 - IV- خمس (5) نسخ من كل بحث علمي أو بيداغوجي أو تطيري كالمنشورات وأشغال البحث والمقالات والمذكرات والرسائل والدراسات والمدخلات والمؤلفات والمحاضرات والدروس والتمارين التعليمية والدروس المنسوخة والكتب المفردة إلخ...
 - V- خمس (5) نسخ من التقرير المفصل المتعلق بالنشاطات العلمية و البيداغوجية للمترشح (الفصل 44).
 - VI- إمكانية إضافة خمس نسخ (5) من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمترشح معدّ من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن لا تكون هذه الشخصية عضوا بالهيئة المعنية (الفصل 44).
- مع التذكير بضرورة تقديم أشغال وبحوث لم يسبق عرضها للحصول على رتبة أدنى من الرتبة المترشح لها (الفصل 44).

ملاحظة: يدعى المترشحون إلى تقديم كافة أعمالهم العلمية في شكل نسخ ورقية مرفقة بمحامل رقمية (أقراص مضغوطة أو مغناطيسية).

الملف الإداري

- 1- بطاقتا (02) ترشح تسحبان من مركز الإيداع.
- 2- صورتان شمسيّتان للمترشح.
- 3- ست نسخ (6) من كلّ شهادة علمية ابتداء من البكالوريا نسختان (2) منها مطابقتان للأصل.
- 4- ست نسخ (6) من كل قرار معادلة بالنسبة للشهادات الأجنبية نسختان (2) منها مطابقتان للأصل أو نسخة من وصل إيداع مطلب للحصول على معادلة في الشهادة المعنية.
- 5- نسخة (01) من بطاقة التعريف الوطنية.
- 6- مضمون (01) ولادة في حالة صلوحية.
- 7- ثلاثة (03) ظروف متنبرة تحمل عنوان المترشح، ظرفان منها (2) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول، وظرف (1) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ.
- 8- ثلاث (03) مطبوعات لرسالة مضمونة الوصول ومطبوعة (1) للإعلام بالبلوغ تسحب من مصالح البريد، يتم تعميمها من قبل المترشح.
- 9- قائمة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية للمترشح.
- 10- نسختان (02) من قراري انتداب وترسيم المترشح في رتبة مساعد للتعليم العالي.

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقدّم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدّم بعد الآجال المحددة. وبإمكان من يتعذر عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، على شرط أن يكون مصحوبا بتوكيل قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على المادة المترشح لها.

الوثائق المطلوبة للمرشح للانتداب في رتبة مساعد للتعليم العالي

الملف العلمي

- I- ست (6) نسخ من الترجمة الذاتية المفصلة للمرشح.
- II- ست (6) نسخ من قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمرشح.
- III- خمس (5) نسخ من الأطروحة ومن مذكرة الدراسات المعمّقة أو الماجستير.
- IV- خمس (5) نسخ من كل عمل علمي أو بيداغوجي أو تطبيقي كالمنشورات وأشغال البحث والمقالات والمذكرات والرسائل والدراسات والمداخلات والمؤلفات والمحاضرات والدروس والتمارين التعليمية والدروس المنسوخة والكتب المفردة إلخ...
- V- إمكانية إضافة خمس نسخ (5) من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمرشح معدّ من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن لا تكون هذه الشخصية عضواً بالهيئة المعنية (الفصل 44).
- على المترشحين غير المتحصلين على الدكتوراه أو على التبريز والذين لم يناقشوا أطروحاتهم بعد أن يظيفوا الوثائق التالية :
- VI- الأصل مع خمس (5) نسخ من تقرير مفصل معد من الأستاذ المشرف خلال السنة الجامعية الجارية يبين مدى تقدم أشغال الأطروحة التي تسمح للمرشح مناقشتها في آجال معقولة.
- VII- خمس (5) نسخ مما تمّ إنجازه في إعداد الأطروحة تثبت أنّ المترشح وصل إلى مرحلة متقدمة، مثل التخطيط، المصادر والمراجع، المراحل التي تم تحريرها منها إلخ...
- VIII- يمكن للمرشح أن يقدّم خمس (5) نسخ من التقرير المفصل المتعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمرشح معداً من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن لا تكون هذه الشخصية العلمية عضواً بالهيئة الانتداب المعنية.

ملاحظة: يدعى المترشحون إلى تقديم كافة أعمالهم العلمية في شكل نسخ ورقية مرفقة بمحامل رقمية (أقراص مضغوطة أو مغناطيسية).

الملف الإداري

- يقدم المترشح الذي ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 12.
- يقدم المترشح الذي لا ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 10 والوثائق 13 و 14.

- 1- بطاقتا (2) ترشح تسحبان من مركز الإيداع.
- 2- صورتان شمسيّتان للمرشح.
- 3- ست (6) نسخ من كلّ شهادة علمية ابتداء من البكالوريا نسختان (2) منها مطابقتان للأصل.
- 4- ست (6) نسخ من كل قرار معادلة للشهادات الأجنبية نسختان (2) منها مطابقتان للأصل.
- 5- نسخة (1) من بطاقة التعريف الوطنية.
- 6- مضمون (1) ولادة في حالة صلوحية.
- 7- ثلاثة (3) ظروف متنبّرة تحمل عنوان المترشح، طرفان منها (2) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول، وظرف (1) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ.
- 8- ثلاث (3) مطبوعات لرسالة مضمونة الوصول ومطبوعة (1) للإعلام بالبلوغ تسحب من مصالح البريد، يتم تعميمها من قبل المترشح.
- 9- ست (6) نسخ من شهادة الترسيم في الدكتوراه للسنة الجامعية 2006/2005 أو من شهادات الترسيم السابقة.
- 10- ست (6) نسخ من شهادة الترسيم في الدكتوراه للسنة الجامعية 2007/2006.
- أ- بالنسبة للذين قاموا بإيداع الأطروحة للمناقشة فيتعين عليهم تقديم ست (6) نسخ مما يفيد إيداع الأطروحة معدة من طرف رئيس المؤسسة.
- ب- أما بالنسبة للمترشحين الذين تجاوزوا مدة الثلاث سنوات المخولة لإعداد شهادة الدكتوراه وتحصلوا على تمديد في الغرض، فيتعين عليهم تقديم ست (6) نسخ من قرار التمديد يرفق بجميع شهادات التسجيل السابقة.
- ويستثنى من تقديم شهادات الترسيم المذكورة المترشحون المحرزون على شهادة التبريز.
- 11- نسختان (02) من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية.
- 12- قائمة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية المترشح.
- 13- بطاقة عدد (3) في حالة صلوحية.
- 14- شهادة طبية، لم يتعد على تاريخ تسليمها ثلاثة أشهر، تنصّ على أنّ المترشح تتوفر فيه المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس بكامل تراب الجمهورية التونسية الوظيفة التي يترشح إليها.

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقدّم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدّم بعد الآجال المحددة. وبإمكان من يتعذر عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، على شرط أن يكون مصحوباً بتوكيل قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على مادة الترشح.